في الفقه وأصوله

# 450 وقت العبادة وتقسيمه إلى مضيّق وموسّع

مصطفى مخدوم

---

قال رحمه الله والوقت ما قدره من شرع من زمن مضيقا موسعا هذا تفسير مصطلح الوقت الذي عليه مدار المسألة. مدار الوصف بالاداء والقضاء انما هو على الوقت. فما هو المقصود بالوقت - 00:00:00

فاشار الى ان المقصود بالوقت هنا ليس المعنى اللغوي للوقت. مطلق الزمن. وانما هو الوقت الذي قد داره الشرع المقصود بالوقت هنا الزمن الذي جاء بتقديره الشرع وليس مطلق اللغة - 00:00:27

كالصلوات الخمس مثلا فان تحديد اوقاتها امر ورد به الشرع. واشار اليه القرآن الكريم. اقم الصلاة لدلوك كالشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر وفصله النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وبينه على سبيل التفصيل - 00:00:50

بقوله وبفعله صلى الله عليه وسلم ثم قال الوقت ما بين هذين الوقت ما بين هذين يعني ما بين هذين الحدين في اليوم الاول والحد في اليوم الثاني فهذا هو المقصود - 00:01:16

بالوقت في قولهم الاداء هو فعل العبادة في الوقت. يعني الوقت المقدر لها من قبل الشرع ثم اشار الى ان هذا الوقت الشرعي ينقسم بحسب الاستقراء الى نوعين. الى مضيق وموسع - 00:01:38

فالمضيق هو الذي لا يسع الا هذه العبادة بحيث لا يمكن الاتيان بجنسها مرة اخرى فبمجرد الانتهاء من الفعل ينتهي الوقت مثل وقت رمضان. فوقت الصيام وقت مضيق لانه بمجرد غروب الشمس - 00:01:59

ينتهي الصيام ويخرج الوقت. ولم يعد هناك جزء يمكن ان يوقع فيه صيام اخر  واما الموسع فهو الوقت الذي يسع العبادة ويسع غيرها من جنسها بمعنى انه يمكن ان يؤدي المكلف العبادة نفسها مرة اخرى او من نوع اخر - 00:02:29

كاوقات الصلوات فان صلاة العشاء مثلا وقت موسع يمتد الى طلوع الفجر فاذا صلى الانسان في اول الوقت فانه يبقى من الوقت زمن بحيث يستطيع ان يصلي ما شاء في هذا الوقت - 00:03:00

فالضابط اذا الضيق والسعة هو هذا الضابط بمعنى ان الزمن لا يسع لاداء العبادة نفسها مرة اخرى  وانما ينتهي الوقت بانتهاء الفعل وهناك بعض الاوقات التي حددها الشرع  فيه شبه من المضيق والموسع - 00:03:25

مثل الحج مثلا  فالحج يصفه العلماء بانه ذو شبهين ذو شبهين بمعنى انه يشبه الموسع من جهة ويشبه المضيق من جهة اخرى فيمكن ان يوصف بانه موسع باعتبار ان وقت الحج لا يستغرق العبادة كلها - 00:03:56

بمعنى ان المحرم لا تستغرق عبادة الحج وقته كله فهو يقف بعرفة مثلا والوقوف الركن هو جزء معين في زمن معين  ويبقى من الوقت بعد ذلك ما لا يشغل بالعبادة - 00:04:31

وهكذا في يوم النحر مثلا فانه يرمي جمرة العقبة ويطوف ويتحلل ويبقى وقت زائد على الفعل فهو موسع بهذا الاعتبار. لكنه مضيق باعتبار ان الانسان لا يستطيع ان يحج في العام - 00:05:01

مرتين لا يستطيع ان يوقع في العام الا حجة واحدة فهو مضيق بهذا الاعتبار ولهذا سماه العلماء ذا الشبهين وبعض العلماء يغلب جانب الضيق فيجعله مضيقا وبعضهم يغلب جانب السعة فيجعله من الواجب - 00:05:24

- 00:05:53